اللائحة التنظيمية لمتطوعي
جمعية تنمية القرى الخيرية
٢٠١٩م

جمعية تنمية القرى الخيرية بمنطقة مكة المكرمة
جدة - حي الرويس - تقاطع شارع المعادي مع شارع فيض الرحمة
0508484240 0122870554
www.tanmia.org.sa Tanmia@Gmail.com
SA 4615000 999122655590005
SA 72100000 11974536000102
SA 2580000 529608017777774

اللائحة التنظيمية لمتطوعي جمعية تنمية القرى الخيرية

المادة الأولى : التعريف.

المادة الثانية : أهمية التطوع في الجمعية .

المادة الثالثة : أهداف التطوع في الجمعية .

المادة الرابعة : مجالات عمل اللجنة التطوعية .

المادة الخامسة : تصنيف المتطوعين .

المادة السادسة : طرق الالتحاق في برنامج المتطوعين .

المادة السابعة : طرق استدعاء المتطوعين .

المادة الثامنة: معايير تقييم عمل المتطوع .

المادة التاسعة : المبادرة التطوعية .

المادة العاشرة : الشراكات مع الفرق التطوعية والمؤسسات الاجتماعية .

المادة الحادية عشر : مهام إدارة اللجنة التطوعية .

المادة الثانية عشر: ميزانية وموارد اللجنة التطوعية .

المادة الثالثة عشر : الهيكلة التنظيمية لإدارة اللجنة التطوعية .

المادة الأولى: التعريف :

(أ) التطوع أو مفهوم العمل التطوعي هو:

هو التبرع بالجهد أو المال أو الوقت أو الثلاثة معا للقيام بأعمال أو أنشطة لخدمة المجتمع ليس مطالبا بها الفرد أو مسئولا عنها ، ولا يأمل المتطوع الحصول على مردود مادي مقابل تطوعه حتى لو كان هناك بعض المزايا المادية فهي لا تعادل الجهد والوقت المبذول في العمل التطوعي.

(ب) المتطوع هو:

الشخص الذي يعطي وقتا وجهدا بناءاً على اختياره الحر ومحض إرادته لخدمة المجتمع بدون أن يحصل أو يتوقع أن يحصل على عائد مادي نظير جهده التطوعي.

(ج) الجمعية:

هي جمعية تنمية القرى الخيرية والتي تهتم بتنمية قرى منطقة مكة المكرمة وتقدم البرامج التعليمية والتأهيلية التي تهدف لتحقيق مجتمع قروي إيجابي أكثر إنتاجاً وأقل احتياجاً.

ورسالتها أن تكون المرجع الأول في تطوير وتأهيل الجمعيات الخيرية بقرى منطقة مكة المكرمة لتحقيق التنمية المستدامة.

(د) اللجنة التطوعية بجمعية تنمية القرى(نشامى) :

هي اللجنة القائمة على إدارة المتطوعين داخل الجمعية وهي المسئولة عن جميع الأعمال والأنشطة التطوعية وعلى استقطاب وتسجيل المتطوعين وتقديم الدورات والبرامج التي تؤهلهم وتوجه طاقاتهم لتقديم وتنفيذ المبادرات التطوعية في القرى في شتى المجالات الاجتماعية والثقافية والرياضية والتنموية ، والتي تخدم برامج الجمعية وتحقق أهدافها .

المادة الثانية: أهمية التطوع في الجمعية :

١. الأصل في الجهات الخيرية قيامها على المتطوعين في مواردها المالية والبشرية لتوسيع دائرة الأعمال والإنجازات وخاصة في تنفيذ البرامج التي تخدم أهداف الجمعية.
٢. التعرف على أكثر فئات المجتمع وطرق التعامل معهم.
٣. تحقيق شيء من أهداف الجمعية عن طريق إشغال وقت فراغ المتطوع وتوفير البيئة الصالحة له.
٤. اكتشاف القيادات والطاقات المعطلة وصقلها والاستفادة منها.
٥. التطوع مقياس لنجاح إدارة العمل الخيري.

المادة الثالثة : أهداف التطوع في الجمعية:

١. إشراك المتطوعين في نشر رسالة الجمعية.وأهدافها النبيلة .
٢. غرس مفهوم العمل التطوعي في نفوس الشباب.
٣. العمل على توثيق العلاقة والتعاون بين الجمعية والمؤسسات الأخرى.
٤. التكافل والتعاون بين أفراد المجتمع.
٥. كسب الأجر والثواب في الدنيا والآخرة.
٦. زيادة وتحقيق الشعور بالرضى عن الذات وتهذيب النفس ، والاحساس بتأدية دور إيجابي في المجتمع .
٧. تطوير مهارات وقدرات المتطوعين وتوجيهها نحو حاضر ومستقبل إيجابي.
٨. إكساب المتطوعين مهارات جديدة.
٩. وقاية الشباب من الانحرافات الاجتماعية والسلوكية.
١٠. حل المشاكل والمعضلات وخاصة وقت الأزمات.
١١. شغل وقت الفراغ بما يعود بالفائدة والمنفعة للغير وللنفس .

المادة الرابعة : مجالات عمل اللجنة التطوعية (نشامى):

تنقسم أعمال اللجنة الى عدة أقسام رئيسية وهي كالتالي:

١- قسم البرامج ٢- قسم الفرق ٣- القسم الإعلامي ٤- القسم النسائي

وتندرج تحت هذه الأقسام الكثير من المجالات والبرامج الخاصة بها كما هو دارج بشكل عام من خلال المجالات العامة التي تخدم قيم وأهداف اللجنة التطوعية: كمجالات خدمة المجتمع – التقنية – الطبية – البيئية – الصحية – التطويرية .. الخ.

المادة الخامسة : تصنيف المتطوعين:

ستقتصر اللجنة التطوعية فقط على مشاركة المتطوع الفرد فقط من الرجال والنساء.

وستنطبق كافة الشروط والالتزامات على المشاركين بشكل عام، مع مراعاة طبيعة مشاركات المرأة بما يتوافق مع الأحكام الشرعية المتعلقة بها وحمايتها من السلوكيات السلبية، و قبل أن نتطرق للشروط والالتزامات و الحقوق و المزايا يجب علينا الوعي بأن العمل التطوعي واجب اجتماعي و أن التطوع لصالح المجتمع ليس منةً أو صدقة يتفضل بها المتطوع وقت قيامه بالأعمال التطوعية.

(أ) المتطوع المشارك (موسمي - تحت الطلب) :

هو متطوع موسمي أو مرتبط بفعالية أو برنامج معين فقط يقوم بتنفيذه أو تنفيذ مهمة ذات طابع معين لتوفر مهارات خاصة لديه.

الشروط المطلوبة توافرها في المتطوع المشارك:

١. أن يكون تطوعه ابتغاء ما عند الله .
٢. أن يكون حسن السيرة والسلوك .
٣. ألا يسعى إلى تحقيق أغراض ومصالح ذاتية من عمله التطوعي.
٤. أن يكون قادرا على المشاركة بالجهد والوقت في تنفيذ الأعمال الموكلة إليه.
٥. أن يكون المتطوع أمينا على ما يطلع عليه من معلومات في الجهة المكلف بالتعاون معها
٦. توقيع وثيقة التطوع.
٧. يحمل بطاقة الاحوال الشخصية أو الإقامة النظامية سارية المفعول.

الالتزامات والضوابط المتعلقة بالمتطوع المشارك :

١. الالتزام بالسلوك والآداب الإسلامية والمظهر اللائق واحترام الرؤساء وروح التعاون مع الزملاء.
٢. الالتزام باللوائح والأنظمة للفريق .
٣. الالتزام بعدم قبول التبرعات المالية .
٤. الالتزام بالمواعيد وتنفيذ التعليمات والانضباط في العمل والمواعيد .
٥. الالتزام بحضور الدورات التدريبية.
٦. فهم طبيعة العمل قبل مباشرته والقدرة على أدائه .
٧. المحافظة على ممتلكات الفريق وخصوصياته .
٨. عدم إساءة استعمال مركزه في الفريق لتحقيق فائدة شخصية. .
٩. يمتنع المتطوع عن التصريح بأي معلومات خاصة بالفريق لأي جهة وخاصة الإعلام إلا بعد الإذن المسبق.
١٠. التقيد بالزي الرسمي المقرر من الفريق .
١١. التطوع لمدة لا تقل عن سنة تتجدد حسب رغبة المتطوع .

الحقوق والمزايا للمتطوع المشارك:

١. تقدير واحترام المتطوع و التخطيط الأمثل للاستفادة من وقته ومؤهلاته.
٢. توفير الاحتياجات اللازمة للمتطوع لتسهيل أداء ما عليه من مهام تطوعية.
٣. اطلاع المتطوع على أنظمة وتعليمات التطوع.
٤. يحق للمتطوع الحصول على بطاقة تعريفية من الفريق محددة المدة.
٥. يحصل المتطوع على إفادة بمشاركته في أي مبادرة .
٦. يحق للمتطوع تقديم الشكاوى والاقتراحات المكتوبة إلى إدارة الفريق للنظر فيها و حلها قدر الإمكان بما يخدم الأهداف العامة للجنة التطوعية.
٧. يقوم الفريق بتأمين الملابس والبطاقات الخاصة بالفريق المتطوع ووسيلة النقل والإعاشة إن أمكن.
٨. يقوم الفريق بمنح شهادات الشكر والتقدير للمتطوعين المميزين.
٩. إدراج المتطوع في خانة قاعدة بيانات برنامج الفريق .

(ب) المتطوع العضو :

هو المتطوع الذي توفرت فيه جميع الشروط لانضمامه للجنة التطوعية (نشامى) والتحصل على بطاقة العضوية التي تخوله القيام بمهام اللجنة كمتطوع عضو .

الشروط المطلوبة توافرها في المتطوع العضو :

يحق لأي شخص الحصول على بطاقة عضوية اللجنة التطوعية (نشامى) وفق الشروط التالية :

١. أن لا تتعارض عضويته مع أي جهة تطوعية أخرى .
٢. أن لا تتعارض فرصته التطوعية المقدمة من الفريق مع عمل آخر.
٣. تقديم سيرة ذاتية لفريق اللجنة التطوعية (نشامى) .
٤. الالتزام بالمشاركة في الأعمال التطوعية للفريق .

الإلتزامات والضوابط المتعلقة بالمتطوع العضو :

١. يحق للإدارة رفض الطلب أذا ما وجدت أسباب مقنعة لذلك .
٢. المشاركة في الأعمال التطوعية الخاصة بالفريق .
٣. الحصول على ١٥ ساعة تطوعية لتفعيل بطاقة متطوع كحد أقصى شهرين .
٤. الحصول على ٦٠ ساعة سنويا .
٥. الالتزام بالواجبات المقررة على الأعضاء .
٦. للجنة التطوعية (نشامى) الأحقية في إسقاط عضوية أي منتسب للفريق أذا ما وجدت أسباب مقنعة أو القيام بأي مخالفات تعارض سياسة الجمعية .
٧. يحق للعضو المسقطة عضويته التظلم من هذا القرار ولإدارة الفريق الفصل في التظلم.

حقوق وواجبات المتطوعين الأعضاء :

١. التعرف على الفريق وإداراته ونشاطاته وكذلك احتياجاته.
٢. تلقي المتطوع لدورات تدريبية تأهيلية .
٣. تقديم الحوافز الغير مادية بما يرفع معنوياته .
٤. المشاركة في التخطيط واتخاذ القرارات مع التقدير لآرائه واقتراحاته. .
٥. يحق للمتطوع أخذ إجازة من عمله التطوعي حسب مايراه الفريق .
٦. لا يحق للمتطوع إنهاء عمله التطوعي الا بعد موافقة ادراة الفريق .
٧. للمتطوع الحق في الحصول على شهادات حضور لورش العمل والدورات التي التحق بها .
٨. يعالج المتطوع الذي يصاب خلال التدريب أو ممارسته العمل التطوعي في المستشفيات والمستوصفات الحكومية.
٩. يمنح المتطوع الذي يستمر في تطوعه بانتظام (لمدة سنة) شهادات تدريب وخبرة (تعطيه الأفضلية في المنافسة بالمنشآت العامة والخاصة).
١٠. أولوية الدعوة لحضور المناسبات والاحتفالات والرحلات الهادفة والأنشطة التطوعية .
١١. يقدم له عدة حوافز ومزايا (شهادات شكر/دروع شكر/خطابات تزكية/أنشطة ورحلات هادفة/دعوات لأنشطة تطوعية محلياً وعالمياً)
١٢. منح المتطوع إعفاء من رسوم الدورات التدريبية التي يحتاج إليها،
١٣. طباعة أسماء وصور المتطوعين في التقرير السنوي للفريق .
١٤. تنسيق جلسات ولقاءات مباشرة مع الوجهاء والمشايخ والعلماء .
١٥. ترتيب زيارات ورحلات ترفيهية واجتماعية ومناسبات للمتعاونين المتميزين.
١٦. إنشاء سجل وطني لتدوين أسماء المشاركين في الأعمال التطوعية، وذلك لمنحهم امتيازات وأفضلية في التوظيف.

المادة السادسة: طرق الالتحاق في برنامج المتطوعين:

يتم الالتحاق برنامج المتطوعين في المكتب عبر مايلي:

١. تعبئة النموذج الخاص بالتسجيل.
٢. إحضار صورة البطاقة الشخصية.
٣. إحضار صورتان شخصية (٣×٢)
٤. مع ترك تقدير القبول للجنة المختصة في الجمعية.

المادة السابعة: طرق استدعاء المتطوعين:

يتم التواصل مع المتطوعين عبر أحد القنوات التالية:

١. الاتصال الشخصي ٢-الاتصال الهاتفي ٣-وسائل التواصل الاجتماعي

المادة الثامنة: معايير تقييم عمل المتطوع:

١. الوقت الذي يعطيه للجمعية.
٢. مدى الاستجابة والتعاون.
٣. إلى أي مدى يمكنه الاستمرار في العمل التطوعي.
٤. سلوكيات المتطوع.

المادة التاسعة: المبادرة التطوعية :

المبادرة التطوعية هي وسيلة لخدمة المجتمع عن طريق فكرة مفيدة لعدد كبير من الأفراد وهي مرتبطة بكل عمل نافع أيضا يخدم أهداف الجمعية .

معايير المبادرات التطوعية:

- أن تلتزم المبادرة بالقيم والمبادئ الاسلامية.
- أن لا تتعارض المبادرة مع سياسات وأنظمة الدولة.
- أن تكون المبادرة مطابقة لمعايير وشروط نشامى وضمن أنشطة وأهداف جمعية تنمية القرى .
- أن تكون المبادرة لها قيمة إيجابية وبناءة.
- مدى استفادة المجتمع من جودة فكرة المبادرة وطرق تنفيذها.
- الالتزام بالخطة المرسومة لتنفيذ فكرة المبادرة.
- التعاون بين أعضاء الفريق الواحد وتحقيق معايير العمل الجماعي.

المادة العاشرة : الشراكات المجتمعية مع الفرق التطوعية والمؤسسات الاجتماعية

الشراكة المجتمعية هدفها نشر ثقافة التطوع والاستفادة من الفرق التطوعية المتخصصة والمؤسسات التي تعمل باحترافية وتنظيم والمساعدة في سد احتياجات الجمعية من العناصر التطوعية والإتاحة للأعضاء بتبادل الخبرات وتطوير مهارات الاتصال والقيادة لديهم.

معايير الشراكات المجتمعية :

- الالتزام بالقيم والمبادئ الاسلامية.
- العمل على نشر ثقافة التطوع بشكل إيجابي .
- الالتزام بأنظمة وسياسات الدولة.
- العمل على تحقيق رسالة رؤية و أهداف جمعية تنمية القرى .
- الالتزام بالإتفاقية الموقعة بين الجمعية والشريك الاجتماعي .

حقوق الشريك المجتمعي :

- الغطاء الرسمي للفعاليات المتفق على تنفيذها بين الجمعية والشريك المجتمعي.
- تحمل مصاريف ونفقات الفعاليات المتفق على تنفيذها.
- شهادات شكر وتقدير وحساب عدد ساعات المشاركة المجتمعية للمتطوعين.
- المساعدة في تنفيذ دورات تأهيلية لمتطوعي الشريك المجتمعي .
- تنفيذ رحلة ترفيهية نهاية كل سنة للمشاركين من الشريك المجتمعي .

المادة الحادية عشر :مهام إدارة اللجنة التطوعية

اختصاصات إدارة اللجنة التطوعية (نشامى):

- عمل الشراكات المفيدة المجتمعية التي تفيد عمل وسياسة جمعية تنمية القرى وتحقق أهداف اللجنة التطوعية.
- إدارة المتطوعين والاهتمام بهم وتقييم أعمالهم .
- المشاركة في بعض الأنشطة التي تخدم سياسة الجمعية .
- إنشاء فرق تطوعية فعالة داخل القرى .
- تنفيذ القرارات الصادرة عن اداره اللجنة التطوعية.
- إعداد التقارير السنوية عن أعمال اللجنة التطوعية (كتيب نشامى)
- الإشراف على الجانب الإداري والمالي للجنة التطوعية وتقديم تقارير بذلك.

المادة الثانية عشر :ميزانية وموارد اللجنة التطوعية (نشامى):

مصادر الميزانيات وموارد اللجنة التطوعية من :

- الرعايات والشراكات.
- التسويق للمشروعات.
- التبرعات والهبات والزكوات.
- إيرادات الأنشطة ذات العائد المالي.
- الوصايا والأوقاف.
- المهرجانات والمعارض والبازارات الخيرية .